


29  
79



تعلیم الصلوٰۃ

بوکتاب باصمه اولنہشدر قرآنک دومبرواسکی طبع خانہ سنک  
محمدجان وبر ادری شریف جان الکریمی لرننک خراجتبلہ  
۱۹۰۰ ہجری سنہ ۵۵ \* \*

بوکتاب ننگ باصمه سنہ رخصت ویرلدی سانکت پیٹر بورخلہ  
۲۶ ہجری ایبون ۵۵ ۱۹۰۰ ہجری سنہ ۵۵ \* \*

Дозволено цензурою С.-Петербургъ, 26 Юня 1900 года.

Типографія Б. Л. Домбровскаго, въ Казани.

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم لك الحمد والمنة على ما جعلتنا من المسلمين واهل السنة وانجبتنا من  
ظلمات الجهل والشك والظنة ويسرت لنا العلم بقدر ما نفرق به الفرض  
والواجب والسنة ووعدت لنا على الايمان والعمل الصالح بالخور والغلمان  
والجنة فطوبى لمن جعلهما لنفسه الحلية والزينة وعلى نبيك المرسل الى  
كافة الانام افضل الصلوة والتحية وعلى اله واصحابه المشابهين به في  
الخلق والسجية \* ( اما بعد ) فان الصلوة والصوم لما كانا فرضين على  
كل مكاف من مؤمن وموعنة ولم ار في ايدي اولاد المسلمين كتابا مختصرا  
يبينهما ومتعلقاتها غير مقدمة وكانت هي في غاية الصغوبة لا يدركها  
المبتدئ بل المنتهى اردت متمسكا بعون الله الملك المعين ان اكتب  
مختصرا ابين فيه اولا الايمان اذ الصلوة والصوم فرعا الايمان ثم  
الصلوة والصوم ومتعلقاتها على وجه يكون تعلمه للمبتدئين سهلا

وسميته يتعلم الصلوة وأنا الحفير عديم البضاعة والفقر كثير  
 البطالة عبد النافع الشرواني الأغطاشي وأسأل الله تعالى ان لا  
 يجعله على سيئة باعته للعقاب بل جعله على حسنة منجبهه  
 للسببان فائدة الى دار الثواب وبالله التوفيق انه ولي كل  
 توفيق وتحقيق ﴿ فصل الايمان ﴾ وهو التصديق بالقلب بكل  
 ما علم بالضرورة من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم به من عند  
 الله تعالى اجمالا أولا وتفصيلا ثانيا حين علم كل واحد منه وهذا اول  
 ما ابد للناس منه لينجو من العذاب المخلد ولا بد من الاقرار به ايضا  
 ليجري احكام الاسلام عليهم ومن العمل به وجب التصديق والافران  
 لينتفعوا به كمال الانتفاع اذ التصديق اس والعمل الصالح كالبناء  
 عليه ولا فائدة في اس لا بناء عليه فلذلك كثر ذكرهما معاني القران  
 كقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات  
 الفردوس نزلا الاية فصدق ايها الاخ العزيز به وقل بلسان فصيح

شهدان لا اله الا الله وشهدان محمد عبده ورسوله وشهدان كل ما  
 جاء به النبي محمد صلى الله عليه وسلم حق وهذا هو التصديق والاقرار  
 اجمالا ثم صدق بكل واحد منه اذا علمت انه مما جاء به النبي صلى الله  
 عليه وسلم واقرب به ايضا مثلا اذا علمت ان فرضية الصلوة مما جاء  
 به النبي صلى الله عليه وسلم فصدقها وقل ان فرضية الصلوة حق  
 وهذا هو التصديق والاقرار تفصيلا واطاب علمه فان الجهل ليس  
 بعذر في دار الاسلام ثم اعلم بهوجب علمك لما عرفت ان حال من علم  
 ولم يعمل كمال من اس ولم يبين (واعلم) انه قيل ان شرط كمال  
 الايمان ان يعلم المؤمن من اسم اب النبي صلى الله عليه وسلم الى  
 اربع فاعلم ان اسم نبينا صلى الله عليه وسلم محمد واسم ابيه عبد الله  
 واسم اب عبد الله عبد المطلب واسم اب عبد المطلب هاشم واسم اب  
 هاشم عبد منى اعلم اسعدك الله تعالى في الدارين ان الصلوة في اللغة  
 عبارة عن الدعاء وفي الشريعة عبارة عن افعال مخصوصة وarkan معلومة

سباني بيانها انشاء الله تعالى ولها شرايط واركان وواجبات ومسئول  
 ومستحبات ومنهيات ومكروهات واشياء تفسد بها الصلوة وانا اعلمك  
 كلها في تعلم الصلوة ان شاء الله تعالى (فصل - ل) الفرق بين الركن  
 والشرط والواجب والسنة والمستحب والمنهي والمكروه هو ان الركن  
 ما اذا تركه تكون صلاته باطلة ويقال له الفرض ايضا والفرض على  
 قسمين فرض عين وفرض كفاية (وفرض عين هو ما اذا فعله البعض  
 لا يسقط عن الباقيين كالصلوة الخمس وصوم رمضان والركوة لمن يملك  
 النصاب والحج لمن استطاع اليه سبيلا والاعْتِسَال من الجنابة والحبض  
 والنقاس والجهاد اذا كان التقدير عاما) وفرض كفاية وهو الذي اذا فعله  
 البعض يسقط عن الباقيين كصلوة الجنابة وتشهيت العاطس اذا قال  
 العاطس الحمد لله او نحو ذلك والتشبهت ان يقول السامع برحمك الله  
 او نحو ذلك ويستحب ان يقول العاطس بعد التشبهت يهن يكم الله  
 ويصاح بالتم ورد السلام وعبادة الهريض والصلوة على النبي صلى

الله عليه وسلم عند ذكر اسمه في كل مجلس مرة وكلما ذكر مستحب  
 وقبل واجب والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد اذ لم يكن  
 النفي عاماً ( والشروط هو الذي لا يمكن الدخول في الصلوة  
 بدونه ) والواجب هو الذي اذا تركه لا تكون صلاته باطلة بل  
 تكون ناقصة فاذا تركه تصدياً يكون عاصياً ولا يلزم سجدة  
 السهو واذا تركه ناسياً لا يكون عاصياً ولكن يجب عليه سجدة  
 السهو يسجد بعد السلام الى جانب واحد ان كان اماماً والاقبال  
 الجانبين سجدة بين كسجدتي الصلوة ويشهد بعدهما ويصلي  
 على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو ثم يسلم يميناً وشمالاً ولا يصلي  
 ولا يدعو قبل ان يسجد للسهو ( والسنة هي التي اذا تركها لا تكون  
 صلاته باطلة ولا ناقصة بل ان تركها تصدياً يكون تاركه عاصياً ولا يجب  
 عليه سجدة السهو ايضاً ( والمستحب ) هو الذي لا يكون تاركه  
 عاصياً وان تركه تصدياً ولكن اذا فعله يكون له زيادة فضل ( والمنهي )

بعضه حرام وهو الذي يستحق فاعله بالعقوبة بالنار وبعضه مكروه  
 ( والمكروه على قسمين تحريري وتنزيهي فالاول يستحق فاعله  
 بعقوبة لابل النار مثل حرمان الشفاعة والثاني ما يكون تركه اولي من  
 فعله ( فصل ) ايها الاخ العزيز اذا اردت القيام الى الصلوة  
 وكنت محدثا واردت الذهاب الى قضاء الحاجة فخذ الكوز وصب فيه  
 ماء طاهرا واذهب الى مكان خال وقدم رجلك اليسرى عند الدخول  
 واليمنى عند الخروج وهذا مستحب واستعد بالله تعالى عند الدخول  
 وقل ( اللهم اني اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث  
 من الشيطان الرجيم ) ثم اكشف عورتك واقعد ولا تنظر الى عورتك  
 لانه مكروه فاذا كان النظر الى عورتك مكروها فهاطئك بعورة الغير  
 ولا تكلم ولا تستقبل القبلة ولا الى عين الشمس والقمر ولا تستدبرها  
 لانها مكروهة بل استقبل الى المغرب او الى المشرق اذالم يكن فيهما  
 شمس او قمر واشكر الله تعالى بعد قضاء الحاجة وقل ( الحمد لله الذي



أذهب عني ما يؤذي مني وامسك علي ما ينفعني ( ثم تختج واركض رجليك

على الأرض وافرك التكة بيدك اليسرى حتى يغلب على ظنك انه لم

يبق اثر البول ثم قل ( بسم الله العلي العظيم والحمد لله على دين الاسلام

) ثم اجلس على الأرض مكشوفة العورة واستنج بالماء او بكل ما ينصرف

بالعصر كماء الغناء والقرع وما اشبه ذلك واغسل فرجك باصبع

شمالك بعرضها الا برؤسها واغسل حتى يقع في قلبك انه قد طهر وصب

الماء قليلا ثم اكثر ليكون الطهر ولا تسرف اذا اسراف عرام ومن الاستنجاب

ان يستنجى بالحجر ثم بالماء والاستنجاء بالحجر او المدر او بالتراب

او ما اشبه ذلك حتى يحصل النقاء سنة اذا لم تتجاوز النجاسة من المخرج

واما اذا تجاوزت النجاسة فالغسل لازم ( وان استنجيت بالحجر او بما مثله

وحصل النقاء بواحد يجوز لكن زد الى الثلاث لتخرج عن عهدة

الخلافة والخروج عنها مستحب ( ولا تستنج بيمنك فانه منهي عنه الا بعذر

ولا بعظم ولا بعلى الدواب والروث والخدني والشم والاجر والبعر

وَالزَّجَاجِ وَالشَّعْرِ وَالنَّصَبِ وَالْحَدِيدِ وَالنَّحَاسِ وَالرِّصَاصِ وَالكَأغِدِ  
 وَوَرَقِ الْأَشْجَارِ وَمَا شَبِهَ ذَلِكَ وَلَوْ اسْتَنْجَيْتَ بِهَا يَجُوزُ وَلَكِنْ مَعَ الْكِرَاهِيَةِ  
 فَإِذَا فَرَعْتَ مِنَ الْاسْتِنْجَاءِ أَدْلِكَ مَقْعَدَكَ بِكَفِّ شِهَالِكَ حَتَّى يَنْقَطِعَ  
 التَّقَاطُرُ ثُمَّ امْسَحْ يَدَكَ عَلَى الْحَسَائِطِ أَوِ الْأَرْضِ أَوِ الْحَجَرِ وَأَغْسِلْ  
 لَيْلًا يَبْقَى فِيهَا رَائِحَةُ النَّجَاسَةِ ثُمَّ قُلْ ( اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي  
 مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ) ثُمَّ  
 قُلْ ( اللَّهُمَّ حَصِّنْ فَرْجِي وَاسْتَرْعُورْتِي ) ثُمَّ اشْرَعْ فِي الْوُضُوءِ وَهُوَ  
 شَرْطٌ لِلصَّلَاةِ وَقُلْ ( بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ) وَقُلْ أَيْضًا ( الْحَمْدُ لِلَّهِ  
 الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً وَجَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا وَالْإِسْلَامَ نُورًا وَقَادَنَا  
 وَدَلِيلًا إِلَيْكَ وَالْإِلَهَ دَارِكَ دَارِ السَّلَامِ وَجَنَّاتِكَ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ) كَذَا ذَكَرَ  
 فِي جَوَاهِرِ الْإِسْلَامِ وَمَضْمُونِ ثَلَاثًا وَخَدَّ فِي كُلِّ مَرَّةٍ مَاءً جَدِيدًا أَوْ بَالِغَ فِيهَا  
 الْإِنِّ أَنْ تَكُونَ صَائِمًا وَأَسْتَمِكَ حَالَةَ الْمَضْمُونَةِ إِنْ كَانَ لَكَ مَسْوَاكٌ وَالْإِنِّ  
 فَاسْتَمِكَ بِالْأَصَابِعِ وَقُلْ ( اللَّهُمَّ طَهِّرْ نَفْسِي وَمَحِضْ ذَنْبِي ثُمَّ قُلْ ( اللَّهُمَّ

اعننى على تلاوة كتابك وذكرك وحسن عبادتك وقيام طاعتك ) ثم  
 استنشق ثلاثا وخذ بكل مرة ماء جديدا وبالغ فيه الا ان تكون صائما  
 وقل ( اللهم ارحمنى من رايحة الجنة وارزقنى من نعمها ولا ترحمنى من  
 رايحة النيران ) ثم انومقارنا غسل وجهك وقل ( نويت ان اتوضا لرفع  
 الحدث واستباحة للصلاة تقر بالى الله تعالى فيسره لى وتقبله منى ) وجميع  
 هذه المذكورات سنة واغسل وجهك ثلاثا وقل ( اللهم بيض وجهى  
 بنورك يوم تبيض وجوه اوليائك ولا تسود وجهى بنارك يوم تسود  
 وجوه اعدائك ) والوجه من قصاص الشعر الى اسفل الذقن طولا وما  
 بين شحمتى الاذنين عرضا ( واعلم ) ان فرض الوضوء اربعة غسل  
 الوجه واليدين والرجلين مرة وثلاثا سنة ومسح ربع الراس وخلل  
 لحيتك واصابع يدك ورجلك لانه سنة ( ثم اغسل يدك اليمنى ثلاثا  
 وابدأ من الاصابع الى المرافق واغسل المرافق وقل ( اللهم اعطنى  
 كتابى يمينى وحاسبى حسابا يسيرا ) ثم اغسل يدك اليسرى ثلاثا وقل

(اللهم لا تعطيني كتابي بشهالي ولا من وراء ظهري ولا تحاسبني حسابا  
 شديدا) ثم امسح على رأسك وقل (اللهم غشني برحمتهك وانزل  
 علي من بركاتك) ثم امسح اذنك بماء الراس وقل (اللهم اجعلني  
 من الذين يستمعون القول ويتبعون احسنه) واعلم ان فرض المسح  
 مسح ربيع الراس من اي جانب كان وسنته مسح جميع الراس وهو  
 فرض عند مالك (وكيفية ان تضع ثلاث اصابع من كل يد على  
 ناصبتك ولا تضع الابهام والسبابة وتجاخي بين كفيك فتهدهما الى القفا  
 ) ثم تضع كفيك على مؤخر الراس فتهدهما الى مقدم رأسك ( ثم  
 امسح بماء الراس ظاهر اذنك بابهاميك وباطنهما بسبابتيك ثم امسح  
 رقبتك بظهر الكفين او بماء آخر وقل (اللهم اعتق رقبتى من النار  
 واحفظنى من السلاسل والافلال) وهذا المسح مستحب ثم اغسل رجليك  
 اليمنى مع الكعب ثلاثا وقل اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزل  
 فيه الاقدام) ثم اغسل رجليك اليسرى مع الكعب وقل اللهم اجعل سبي

مشكوراً وذنبى مغفوراً وعلى مقبولاً وتجارتي لن تبورا بعفوك يا عزير  
 يا غفور برحمتك يا راحم الراحمين (ثم رش الماء على الفرج والسر اويل  
 لتجومن وسوسة الشيطان اذ ارايت بللاً فيها تحمله على بلة الماء وهذا  
 مستحب ثم انظر الى جانب السماء وقل (اللهم سبحانك وبحمدك  
 اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك  
 ثم انظر الى الارض وقل (اشهد ان محمداً عبدك ورسولك) ثم اقرأ  
 انا انزلناه الى آخيه على اثر الوضوء ثلاثاً فان لها ثواباً خارجاً عن حد  
 البيان (فصل) ثم اعلم ان التقرب الى غسل الوجه اول اثم اليدين  
 ثم مسح الرأس ثم غسل الرجلين سنة على الاصح والبداية بالمياه  
 ورعاية الموالاة وهي ان لا يكث المتوضي في اثناء الوضوء قدر  
 ما يجنى العضو المغسول في اعتدال الهواء وترك الكلام سوى الادعية  
 المذكورة والمضمضة والاستنشاق باليد اليمنى والامتخاط باليد اليسرى  
 وستر العورة بقدر الامكان عند الاستنجاء كلها مستحب (فصل) ثم

اعلم ان شدة ضرب الماء على الوجه والقاء البراق والامتخاط في الماء  
والمهضة والاستنشاق باليد اليسرى والامتخاط باليد اليمنى جميعها  
مكروه (فصل) ثم اعلم ان كشف العورة بعد الاستنجاء بغير عذر  
والقاء البول والغائط والاسراف في الماء كلها منهي عنها (مقدار العدة  
ثلاث ارجل رطل للاستنجاء ورطل لجميع الاعضاء سوى القدمين ورطل  
للقدمين) والرطل مائة وثلاثون درهما والدرهم اربع عشر قيراط  
والقيراط خمسة شعيرات (فصل) ثم اعلم اسعدك الله تعالى ان  
الوضوء ينتقض بكل ما خرج من احد السبيلين ومن غير السبيلين  
اذا كان نجسا كالدم والقيح وغير ذلك وسال ولحق بهوض طاهر  
ويبقى غير الدم والقيح ملاء الفم وبقيتهما وان لم يكن ملاء الفم  
وبالدم المختلط بالبراق الغالب عليه او المساوي اذا جاء من البطن  
واما اذا خرج من الاسنان فينتقض وان كان البراق غالبا عليه  
وبالنوم مضطجعا او متكا او مستندا وبالانحاء والجنون وبالقهقهة في كل

صَلَاةِ ذَاتِ رُكُوعٍ وَسُجُودَانٍ لَمْ يَكُنْ صَبِيحًا (فصل في المسح على  
الخطين) اعلم ان المسح على الخطين جائز لمن لم يكن جنبًا ولمسهما  
على وضوء كامل وقت الحدث (وفرضه مقدار ثلثة اصابع اليد على  
ظاهرهما والافضل ان يبدأ من الاصابع الى الساق) ومدته يوم وليلة  
للمقيم وثلاثة ايام وليالها للمسافر من زمان الحدث (والمسافر هو  
الذي فارق من بيوت المصر قاصدا يسير ثلاثة ايام) وان مسح مقيم  
ثم سافر قبل تمام يوم وليلة تم ثلثة ايام وليالها (وان مسح مسافر ثم  
اقام بعد يوم وليلة نزع الخفي (ويمنعه الخرق الكبير وهو الذي يظهر  
منه مقدار ثلثة اصابع الرجل الصغار) ويجمع خروقي خفي واحد  
لا الخطين (وينقضه كل ما ينقض الوضوء) وخروج اكثر قدم واحد وعقب  
في رواية اخرى ومضى المدة ان لم يخفى ذهب رجله من البرد وان  
خرج خفه او مضت المدة يغسل رجله ولا حاجة الى اعادة الوضوء اذ لم يكن  
محدثا من غير هذا الوجه (ويجوز على الجرموق فوق الخفي وعلى الجورب

المجلد او المنعل الثخينين وعلى المكعب اذا ستر الكعبين او خيط بشي  
 آخر مثل الجورب وكذا اذا كانت مقدمته مشقوقة مشقوقة او من زورة  
 وعلى جبيرة الجرح وخرقته وان شدتها بلا وضوع فان سقط عن بر عطل  
 والا كما لو مسح راسه ثم حلقه وان كانت الخرقه رائدة على راس الجرح  
 فان كان هل الخرقه وغسل ما تحتها يضره مسح على الكل والاعسل ما حول  
 الجرح ومسح عليها لاعلى الخرقه وان كان يضره المسح دون الكل  
 مسح على الخرقه التي على الجرح وغسل هو اليه ( ولو جعل الشم او غيره  
 من الدواء في شقاق رجليه ولم يصل الماء اليه جاز ان كان يضره ايصال  
 الماء اليه ولم يرد على رأس الشقاق والا لا يجوز ( فصل في التيمم )  
 اعلم ان التيمم جائز لمن لا يقدر على استعمال الماء لبعده ميلا والميل  
 ثلث فرسخ وثلث الفرسخ اربعة الا في خطوة والخطوة ثلاثة اقدام  
 او خوف زيادة مرضه او طولها ان استعمال الماء وكذلك الصحيح اذا  
 خاف من حصول المرض عن استعمال الماء البارد اذا لم يجد الماء



المسخن أو الخوف عدو أو سبغ أو عطش أو لعدم التمسك يتيمم بطاهر  
 من جنس الأرض وإن لم يكن عليه غبار وبالنقع يجوز وإن لم يكن عاجزا  
 عن التراب ( فلو نفض ثوبا فتيمم بترابه جاز وإن قدر على التراب  
 ( وأعلم ) أن كل ما لا يلين ولا يحترق فهو من جنس الأرض وكل ما  
 يلين أو يحترق فيصبر رمادا فليس من جنس الأرض ( ويستوى  
 في التيمم الجنب والمحدث ويشترط فيه النية بأن يقول نويت أن أتيمم  
 لرفع الحدث واستباحة للصلوة ( وصفته أن يضرب يديه على طاهر  
 من جنس الأرض فينفضهما ثم يمسح بهما على وجهه ثم يضرب بهما  
 كذلك ويمسح بكل كف ظهر الذراع الأخرى وباطنهما مع المرافق  
 ويستوعب حتى يخلل أصابعه ويجوز قبل الوقت وقبل طلب الماء إلا  
 إذا غاب على ظنه قرب الماء فلا يجوز ما لم يطلب مقدار رمية سهم  
 وقبل مقدار ما لا ينقطع عن رفقائه ( ولو صلى بالتيمم ثم وجد الماء  
 لم يعد وإن وجد في خلال الصلوة توجها واستقبل ويجوز بالتيمم الواحد



الماء كمامر ومقداره ثمانية أرتال ( وإن اغتسلت في النهار وكنت

صائما فلا تغر غرالى غروب الشمس وإذا غربت فغر غرثم

صل المغرب ( فصل ) في موجبات الغسل توجهه غيبوبة

الخشفة على القاعل والمفعول به وأنزال المنى على وجه التدفق

والشهوة ووجدان المنى أو المنى في ثيابه بعد النوم ومن ذكر

الحلم ولم ير بللا فلا غسل عليه إن كان رجلا وأمان كانت امرأة

فاستيقظت وهي على قفاها فعليها الغسل ( وانقطاع الحيض والنفاس

وتيام أيام الحيض للمستحاضة ( وغسل الجمعة والعبدن والأحرام سنة )

ولا يجوز للجنب والمحدث مس المصحف الأبعلافه الغير المشرو ولا

يجوز للجنب والحائض والنفساء قراءة القرآن ودخول المسجد الأعبند

الضرورة فإنه يدخل إذا تبهم ويجوز الذكر والتسبيح والدعاء

( فصل ) أعلم أن الماء إما مطلق وهو الماء الذي لو نظر إليه ناظر

سماه ماء على الإطلاق كماء النهر والعين والمطر وما شبه ذلك وهو

طاهر وطهور يجوز به الوضوء والاعتسال وتطهير النجاسة عن البدن  
 والثوب واما مقيد وهو الماء الذي استخرج بالعصر كماء القثاء والقرع  
 وما اشبه ذلك وهو طاهر يجوز به تطهير النجاسة عن الثوب والبدن  
 ولا يجوز الوضوء والاعتسال به (فصل ل) اعلم ان للصلاة شرايط  
 غير الوضوء وهي طهارة البدن وطهارة الثوب وطهارة مكان الصلاة من  
 النجاسة وهي غليظة وهي الغائط والبول والصدئ والدم والقيح  
 والقيء والمني والروث والاحشاء وبول ما لا يؤكل لحمه من الدواب  
 وخرق الدجاجة والبط والفارة وبولها (واما خفيفة وهي بول ما يؤكل  
 لحمه ودم السمك ولعاب البغل والحمير وخرق ما لا يؤكل لحمه من الطيور  
 ومانع الصلاة من الغليظة ان يزيد على قدر الدرهم وهي ان تكون  
 مثل عرض الكفي في المايعات ووزن الدرهم في المتجسيدات وان  
 كان مقدار الدرهم فالغسل واجب وليس بفرض ومن الخفيفة ان تبلغ  
 ربع ما اصاب من الذيل والسكم والذخريص وغيرها (وستر العورة)

وَهِيَ مِنَ الرَّجْلِ مَا تَحْتِ سِرَّةِ إِلَى رِكْبَتِهِ وَمِنَ الْأَمَةِ هُوَ بَطْنُهَا وَظَهْرُهَا  
 وَمِنَ الْحَرَّةِ جَمِيعُ بَدَنِهَا الْأَوْجُهَاءُ وَكَفْيُهَا وَفِي قَدَمَيْهَا رِوَابِتَانِ وَالصَّحِيحُ  
 أَنَّهَا لَيْسَتْ بِعَوْرَةٍ فِي الصَّلَاةِ وَعَوْرَةٌ فِي خَارِجِ الصَّلَاةِ وَلَوْ أَنْكَشَفَ  
 ذُرَاعَاهَا جازت صلواتها وسترهما أفضل (والعورة قسمان غليظة وهي  
 السوءتان وخفيفة وهي ماسوهما والمانع من الغليظة ما يبدي أكثر من  
 قدر الدرهم ومن الخفيفة ربع العضو كما في النجاسة) (واستقبال القبلة)  
 أَنْ لَمْ يَخْفَى وَإِنْ خَافَ يَصَلِّي إِلَى أَيِّ جِهَةٍ قَدَرُوا أَنْ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ الْقِبْلَةَ  
 وَلَيْسَ عِنْدَهُ مِنْ يَسْأَلُهُ اجْتِهَادٌ وَصَلَّى وَلَا يَعْجِدُ وَإِنْ أَخْطَأَ وَإِنْ عَلِمَ  
 بِالخَطْأِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ اسْتَدَارَ وَبَنَى (وَالنِّيَّةُ) مُتَّصِلَةٌ بِالتَّحْرِيمَةِ وَهِيَ  
 أَنْ يَعْلَمَ بِقَلْبِهِ أَيَّ صَلَاةٍ صَلَّى بِحَيْثُ لَوْ سَأَلَ فِجَاءَ لَا مَكْنَ لَهُ الْجَوَابُ  
 عَلَى الْقَوْرِ وَلَا اعْتِبَارَ بِاللِّسَانِ وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَفْضَلُ (وَيَكْفَى طَاقُ  
 التَّيْبَةِ لِلنَّفْلِ وَالسَّنَةِ وَالتَّرَاوِيحِ بَانَ يَقُولُ نَوَيْتُ أَنْ أَصَلِّيَ لِلَّهِ تَعَالَى  
 ) وَالْفَرْضُ فِي الْقَضَاءِ تَعْيِينُ الصَّلَاةِ بَانَ يَقُولُ نَوَيْتُ أَنْ أَقْضِيَ بِأَمْرِ اللَّهِ

تعالى صلوة فريضة الفجر وفي الأداء تعيين الوقت بان يقول نويت  
ان ادى اوان اصلى بامر الله صلوة فريضة هذا الوقت (وان كان  
مقتديا ينوي المتابعة ايضا بان يقول نويت ان اصلى بامر الله  
تعالى فريضة هذا الوقت مقتديا بالامام (فصل) ايها الاخ  
العزير اذا عرفت هذه الشرايط فاعلم ان لها شرطا آخر وهو دخول  
الوقت لكل صلوة (فاذا دخل وقت صلوة الفجر وهو من طلوع الفجر  
الصادق الى طلوع الشمس فقم وتوضا كما ذكرنا وطهر بدنك وثوبك  
ومكان صلاتك ان كانت فيها نجاسة بالغسل ثلاثا واعصر الثوب في كل  
مرة حتى ينقطع التقاطر واستر عورتك واذن ان لم يؤذن غيرك لان  
الاذان سنة في الصلوة بالجماعة ومستحب في حق المنفرد ( وترسل  
فيه بغير تغن وان اذن غيرك فقل مثل ما قال المؤذن واذا بلغ الى  
قوله اشهدان محمدا رسولا لله فقل صلى الله عليك يا رسول الله  
في الاولى وقرة عيني بك يا رسول الله في الثاني وضع ايهاميك على

عَيْنِكَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ سَمِعَ أَسْمَى فِي الْأَذَانِ وَوَضَعَ ابْهَامِيهِ عَلَى  
عَيْنَيْهِ فَأَنَا طَالِبُهُ فِي صُفُوفِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَائِدُهُ إِلَى الْجَنَّةِ ( وَإِذَا قَالَ  
الْمُؤَدِّنُ حَى عَلَى الصَّلَاةِ فَقُلْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ  
الْعَظِيمِ ) وَإِذَا قَالَ حَى عَلَى الْفَلَاحِ فَقُلْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ  
يَشَأْ لَمْ يَكُنْ ( وَإِذَا قَالَ الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فَقُلْ صَدَقْتَ وَبِالْحَقِّ  
نَطَقْتَ وَبَعْدَ ذَلِكَ قُلْ مِثْلَ مَا قَالَهُ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَنْ يَفُورَ فَاذْفُرْ غَاوُ فَرُغْتَ  
أَنْ كُنْتَ مُؤَدِّنًا قُلِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ وَسَلِّمْ  
( ثُمَّ اقْرَأْ هَذَا الدُّعَاءَ فِي حَالِ الْقَعُودِ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدُّعْوَةِ التَّامَّةِ  
وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ أَنْ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالذَّرَجَةَ الْعَالِيَةَ الرَّقِيعَةَ  
وَابْعَثْهُ مَقَامَ مُحَمَّدٍ الَّذِي وَعَدْتَهُ وَارزُقْنَا شَفَاعَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لِاتَّخِافِ  
الْمُبْعَادِ ) ثُمَّ اسْأَلِ الْمَغْفِرَةَ لَكَ وَلِوَالِدَيْكَ وَلِهَذَا الْفَقِيرُ وَلِجَمِيعِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ مَقَامُ أَجَابَةِ الدُّعَاوَاتِ وَادْعِ لِرُوحِ سَيِّدِ الْمُؤَدِّنِينَ  
بِلَالِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ( أَعْلَمُ ) أَنْ اسْتِقْبَالَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ الْأَذَانِ مُسْتَحَبٌّ

(والاذان قبل الوضوء يجوز بلا كراهية وقبل الاغتسال مكروه

(فصل) اعلم ان فريضة صلوة الفجر ركعتان وسنتها ايضا

ركعتان قبل الفريضة فبعد الاذان قم واستقبل القبلة وانوسنة الفجر

وقل نويت ان اصلي صلوة سنة الفجر لله تعالى وارفع يديك حتى يحاذي

ابهامك شحمتي اذنيك وكبر وقل الله اكبر وهذا التكبير فرض

يسمى تكبيرة الافتتاح وتكبيرة التحريم ولا ترفع في باقى التكبيرات

لانه يبطل الصلوة وضع باطن كفي يمينك على ظهر كفي اليسرى واحلق

بالخصر والابهام على الرسغ فيما تحت سرتك وهذا سنة وبعد احدى

قدميك عن الاخرى عند القيام مقدار اربعة اصابع او ازيد اذا اقل

مكروه وقل سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله

غيرك ولا تغفل وجل ثناءك فتعود وتسموا قرأ هذه الثلاثة سر اوجهيها

سنة فاقرا الفاتحة وقل بعدها آمين سر معناها استجب هذا سنة واضم

اليها قل يا ايها الكافرون (واعلم) ان القيام اذا قدر والقراءة في كل



صَلَوةَ فَرَضَ وَقِرَاءَةَ الْفَاتِحَةِ وَسُورَةَ مَعَهَا أَوْ ثَلَاثَ آيَاتٍ وَاجِبَةٌ ثُمَّ ارْكَعْ  
 مَكْبَرًا وَارْكَعْ عَلَى رِجْلَيْكَ وَارْكَعْ عَلَى رِجْلَيْكَ وَارْكَعْ عَلَى رِجْلَيْكَ وَارْكَعْ عَلَى رِجْلَيْكَ  
 رَأْسَكَ وَظَهْرَكَ بِعِزِّكَ وَقُلْ فِيهِ سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا  
 \* (اعلم) \* أَنْ الرُّكُوعَ فَرَضَ وَالتَّعْدِيلَ فِيهِ وَفِي السُّجُودِ وَاجِبٌ  
 وَغَيْرُهُمَا سُنَّةٌ إِلَى أَنْ يَسْجُدَ وَالسُّجُودَ فَرَضَ أَيْضًا وَغَيْرَهَا  
 سُنَّةٌ إِلَى الْقِيَامِ ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ سَمِعَ اللَّهُ لَنْ هَمْدَهُ  
 رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَاسْتَوِ قَائِمًا ثُمَّ كَبِّرْ وَارْكَعْ عَلَى رِجْلَيْكَ ثُمَّ  
 وَجْهَكَ بَيْنَ كَفْيِكَ عَلَى الْأَرْضِ لِلسُّجُودِ وَاسْجُدْ بِأَنْفِكَ وَجَبْهَتِكَ وَكِرْهُ السُّجُودَ  
 بِأَحَدِهَا وَأَظْهَرُ ضَبْعَيْكَ وَجَانِبَيْكَ عَنْ فَخْذَيْكَ وَوَجْهَ أَصْبَعِ رِجْلَيْكَ  
 نَحْوَ الْقِبْلَةِ وَلَا تَرْفَعِهَا لِأَنَّهُ تَبْطُلُ الصَّلَاةُ وَقُلْ سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى ثَلَاثًا  
 أَوْ كَثْرًا كَمَا فِي الرُّكُوعِ ( وَالْمَرْأَةُ تَلْزُقُ بَطْنَهَا بِفَخْذَيْهَا ثُمَّ ارْفَعْ  
 رَأْسَكَ مَكْبَرًا أَوْ اجْلِسْ مَطْمَئِنًّا ثُمَّ كَبِّرْ وَاسْجُدْ وَقُلْ ذَلِكَ التَّسْبِيحُ كَمَا مَرَّ  
 فِي السُّجُودِ الْأُولَى ثُمَّ كَبِّرْ لِلْقِيَامِ وَقُمْ عَلَى عَكْسِ السُّجُودِ وَلَا تَعْتَمِدْ عَلَى

الأرض باليدين أو أحدهما عند القيام ولا تقعد بين السجدة الثانية  
 والقيام لانهما مكرهه وصل الركعة الثانية كالأولى لكن لا تقرأ الثانية  
 ولا تعوذ فيها واضمهم الى فاتحة سورة الاخلاص \* وقراءة سورة الكافرون  
 في الركعة الاولى من سنة الفجر وسورة الاخلاص في الثانية مستحب فاذا  
 فرغت من سجدة الركعة الثانية افترش رجلك اليسرى واجلس عليها  
 وانصب يمينك ووجه اصابعها نحو القبلة وضع يديك على فخذيك وابسط  
 اصابعك ( والمرأة تجلس على اليتها اليسرى وتخرج رجليها من الجانب  
 الايمن واقرأ تشهد ابن مسعود رضي الله عنه وهو ( التحيات لله والصلوات  
 والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله الى آخره وصل على النبي عليه  
 السلام وقل ( اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمد وآل محمد كما  
 صليت وسلمت وباركت ورحمت وترحمته على ابراهيم وعلى آل ابراهيم  
 انك حميد مجيد ) ثم ادع بهذا الدعاء اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت  
 وما سررت وما اعلمت وانت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله

الا انت اوبغيره وما يشبهه القرآن لا كلام الناس (ثم سلم يميننا وشمالا وقل السلام  
 عليكم ورحمة الله ولا تقل في هذا السلام وبركاته) وحول وجهك حتى يرى بياض  
 خدك الايمن وشمالا كذلك حتى يرى خدك الايسرنا وبيا الحنطة فيها (ثم  
 اعلم) ان القعدة الاخيرة مقدار التشهد وخرج المصلي بفعله فرض والتشهد  
 فيها واجب والسلام ايضا وغيرهما من الافعال والتسبيح والادعية كلها سنة  
 (فصل) ايها الاخ العزيز اسعدك الله تعالى في الدارين لا تتكلم في الصلوة  
 ولا تدع بما يشبه كلام الناس ولا تاوه ولا ترفع بكائك من غير ذكر الجنة او النار  
 ولا تتعجب بلا عذر ولا تعجب العاطس ولا تفتح قرآءة غير امامك ولا على امامك  
 ان قرأ آية طويلا او ثلاث آيات قصيرة ولا تعجب السائل بلاله الا الله  
 ولا ترد السلام ولا تقر امن مصحف ولا تاكل ولا تشرب ولا تتبلىع ما بين اسنانك  
 اذا كان اكثر من قدر خمسة ولا تلتفت بالصدر لاذكل واحد منها تفسد الصلوة  
 (فصل) ايها الاخ العزيز ايدك الله تعالى لا تلعب فيها بثوبك ولا بيدك ولا  
 تقلب بالحصاة الا المسجود مرة ولا تفرقع الاصابع ولا تلتفت بالوجه ولا تفصل

مع قبائغ غير مشدود الوسط ولا تفرش ذراعيك عند السجود ولا ترد السلام  
 بيديك ولا تر بع عند القعود بلا عذر ولا تكن ثوبك اذا اردت السجود  
 ولا تستدل صدر الثوب هو ان يضع الرداء والقباء على كتفه ولا يدخل يديه  
 في كفيه ولا تتأوب ان قدرت على الضبط وان لم تقدر على الضبط فضع يدك  
 على فمك ولا تغض عينيك ولا تقم في الطاق ان كنت اماما ولا تنفرد على  
 الدكان اماما كنت او معتديا ولا تلبس ثوبا فيه تصاوير ولا تصل في  
 موضع تكون فوق راسك او بين يديك او يحذائك صورة الا ان تكون صغيرة  
 بحيث لا تبذو المناظر او مقطوع الرأس او تكون صورة غير ذي الروح  
 كالاشجار والثمار ولا تصل على وجه قاعد ولا الى النار ولا عند من يتكلم وانت  
 تغلط بافطهم لان كل واحد منها مكره ولكن لا تفسد به الصلوة ولا يكره قتل الحية  
 والعقرب فيها ولا الصلوة الى المصحف والسيف والسراج ولا الصلوة على بساط  
 فيه تصاوير ان لم يسجد عليها (فصل) اعلم ايها الاخ العزيز وفقك الله تعالى  
 ينبغي لله صلى ان يخشع في صلوته وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى

كان جوفه كزير المر جل فاضع في الصلوة وانظر الى موضع سجودك ولا توقع  
 في قلبك غير الله واذا وقع شيء من الاغيار فيه فاعلم انه من وسوسة الشيطان  
 فادفعه وان دفعت فلك اجر العباداة واجر الجهاد واستحضر العلم بانك انتصبت  
 بين يدي القهار واسأل فك الرقاب عن عذابه وسخطه وكن بين الخشبة  
 والرجاء (فصل ايها الاخ العزيز اذا صليت سنة الفجر كما اذكرنا فقل سبحان  
 ربي العظيم وبحمده واستغفر الله مائة مرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لرجل شكى عن الفقر قل سبحان ربي الى آخره مائة مرة ما بين طلوع الفجر  
 الى ان تصلي الصبح تايتك الدينار اجمة صاغرة ويخلق الله تعالى من كل كلمة  
 ملكا يسبح الله تعالى الى يوم القيامة لك ثوابه كذا في الباب ثم اذهب الى المسجد  
 وقد رجمك الهمى عند الدخول وقل (اللهم افتح لي ابواب رحمتك) واليسرى  
 عند الخروج وقل (اللهم اني استئلك من فضلك) وصل بجماعة فان الجماعة سنة  
 مؤكدة تشبه بالواجب في القوة حتى قيل انها فرضة قال النبي صلى الله عليه  
 وسلم الجماعة من سنة الهامى لا يخالفها الامنافق واقم قبل ان تصلي ان كنت

مؤذنا وان لم تكن مؤذنا فاقامة المؤذن تكفيك والاقامة كالاذان في جميع  
 الاحوال لكن يقال فيها بعد قولها صلى على الفلاح قد قامت الصلوة مرتين  
 ويحدر فيها وهي سنة كالاذان واذا قال المقيم صلى على الفلاح فقوموا واذا قال  
 قد قامت الصلوة فكبر واوصلوا هذا مستحب (واعلم) ان ثواب ادراك تكبيرة  
 التحريم خارج عن حد البيان فاجتهد ادراكها وادراكها عند الامام ابي حنيفة  
 رحمه الله تعالى ان يكون تكبير مقارنا لتكبير الامام بحيث يكون الفهم امتقارنين  
 وعند ابي يوسف وعندهما الله ان يكون مقارنا بحيث يكون الالف من تكبيره  
 مقارنا لتكبير الامام واذا ادركت الصلوة والامام في الاستفتاح يكون لك  
 ثواب ادراك التحريمة عند هادون عندك ثم ان كنت اماما فاجهر بالقراءة في  
 الفجر لان الجهر واجب فيه والمغرب والعشاء وافعل ما فعلته في السنة لكن لا  
 تأت بالتحميد بل بالتسميع فقط وان كنت مقفلا فافتح ولا تعوذ ولا تسم ولا  
 تقر اجهر ولا سر او اذا فرغ الامام من الفاتحة قل امين سرا وافعل ما فعلته في  
 السنة لكن لا تأت بالتسميع بل تأت بالتحميد فقط وان لم تجد جماعة فصل

منفرداً وافعل ما فعلت في السنة كله وان شئت فاقرأه جهراً وان شئت سرّاً  
 لكن الجهر افضل (فصل) ثم اعلم ان السنة في ضم السورة في الفجر ان تقرأ  
 من طوال المفصل وكذا في الظهر واوسطه في العصر والعشاء وقصاره في المغرب  
 هذا ان كنت مقيماً او اماناً ان كنت مسافراً فلك ان تقرأ ما شئت (رباعي) طوال ان لا  
 تقدم ناعبس دان هيس او سطران عبس قاله يمكن خوان وقصار ان لم يكن قارئاً  
 آمداً بخوان ابن نظم رانا كر دد آسان واقراء السورة المساوية في الركعتين  
 في كل فرض الا في النجف فان تطويل القراءة في الركعة الاولى منه سنة اذا صلى  
 بجماعة ليذكر الناس الجماعة (ولا تطول في الثانية في الكل) ولا تعين شيئاً  
 من القرآن لشيء من الصلوة (ولا تقرأ في ركعتين سورة واحدة) ولا تقرأ في  
 الثانية قبل السورة التي قرأتها في الاولى (ولا تقرأ سورتين بينهما سورة  
 واحدة كما اذا قرأت في الاولى اذا جاء وفي الثانية قل هو الله احد) ولا تقرأ في  
 الاولى من وسط سورة وفي الثانية من وسط اخرى لان كل واحد منهما مكروه  
 (ولا تستعمل في القراءة والتسبيحات والدعوات والاركان لان التطويل

افضل من كثرة السجود (فصل) ثم اعلم انك اذا تكلمت بين سنة الفجر وفرضه

وكذا بين سنة الظهر وفرضه مقبلا او معر او كذا بين سنة المغرب وفرضه

وكذا بين ركعتي سنة العشاء وفرضه لربك اعادة ما صليت كذا في خلاصة

الفتاوى (فصل) ثم اعلم ان صلوة النفل من طلوع الفجر الى طلوع الشمس

غير سنة الفجر ممنوعة (والقضاء وسجدة التلاوة غير ممنوعة) وكذا بعد صلوة

العصر الى صلوة المغرب (واما عند الغروب والطلوع والاستواء فالصلوات

كلها ممنوعة سواء كانت نفلا او قضاء وسجدة التلاوة وصلوة الجنازة ايضا ممنوعة

(فلا تستغل بالنفل بعد صلوة الفجر بل بالقرأة والتسبيح والدعاء والاستغفار

الى طلوع الشمس وقل استغفر الله العظيم النبي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب

اليه ثلاثا ثم قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ

ف سبحان الله حين تمسون وحين تصبحون الى آخر قوله وكذلك تخرجون ثم

قوله تعالى سبحان ربك رب العزة الاية ثم استغفر الله من جميع الذنوب

وسبح وقل سبحان الله ثلاثا وثلاثين مرة (ثم احمد وقل الحمد لله ثلاثا وثلاثين



ايضاً (ثم قل الله اكبر ثلاثاً وثلاثين مرة) ثم قل لا اله الا الله وحده لا شريك له  
 له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مرة ثم اقرأ هذه الآية بنا منابها  
 انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين او نحوها ثم ارفع يديك بحيث  
 يرى بياض ابظيغك واجعل باليمن كف بك يها يلى وجهك وادع وقل اللهم كن  
 لنا ولا تكن علينا اللهم انك عفوت بحب العفو فاعف عنا اللهم تقبل منا صلواتنا  
 وصيامنا ولا ترد علينا اللهم اننا نعوذ بك من وسوسة الشيطان ومن حوارث  
 النفس ومن سيئات اعمالنا ونعوذ بك من سوء الخاتمة ومن سكرات الموت  
 ومن عذاب القبر ومن هول الحشر ومن عذاب النار اللهم احفظنا منها واعف  
 عنا ما سلف من ذنوبنا ووفقنا فيما بقي من عمرنا لطاعتك وارزقنا الجنة ولقائك  
 ورضائك واعف عنا بحرمه حبيبك المختار محمد صلى الله عليه وعلى اله واصحابه  
 اجمعين وبارك عليه برحمته كيا ارحم الراحمين ثم امسح بهما وجهك (ثم قل  
 لا اله الا الله احد عشر مرة) ثم اسئل حاجتك واجابة دعواتك وقبول طاعتك  
 (ثم ارفع يديك كما ذكرنا وقل يا حي يا قيوم اللهم صل على محمد وعلى آل

محمد وسليم (ثم استعند واقرأ البسمة وسورة الاخلاص (ثم امسح كما  
 ذكرنا وافعل الى ههنا عقب كل واحد من الصلوة الخمس (ثم استعند واقرأ  
 البسمة والفاحة واول البقرة الى هم المفاعون (وامن الرسول الى اخره وربنا  
 لاترغ قلوبنا الى لا يخلف الميعاد والذين يقولون ربنا انما الى ان الدين عند  
 الله الاسلام (وقل بعن واناشهد به اشهد الله واستودع الله تعالى هذه الشهادة  
 وهي عند الله وديعة الى يوم القيامة (ثم اقرأ قل اللهم مالك الملك الى بغير  
 حساب (ثم اقرأ البسمة وسورة يس والصفات من اوله الى كنتم به تكذبون  
 ومن لقد سمعت الى آخرها (ثم قل اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان  
 الرجيم ثلاثا (ثم اقرأ اخر سورة الحشر الى آخره (ثم اختم بسبحان ربك  
 الاية (ثم ادع بدعاء نبينا صلى الله عليه وسلم عند ختم القرآن (والدعاء هذا  
 اللهم ارحمنا بالقران واجعله لنا اماما ونورا وهدى ورحمة اللهم ذكرنا منه  
 ما نسينا وعلمنا منه ما جهلنا وارزقنا تلاوته انا الليل والاطراف النهار واجعله  
 لنا حجة يارب العالمين (ثم قل اللهم صل على سيدنا ونبينا ومولانا ومولى



كذا في الخلاصة ثم قل ثلاثا اللهم اصالح امة محمد اللهم ارحم امة محمد اللهم فرج  
 امة محمد اللهم تجاوز عن امة محمد صلى الله عليه وسلم ثم قل ثلاثا رضينا  
 بالله ربنا وبالاسلام ديننا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبينا ورسولا وبالقرآن  
 اماما وحكاما ثم قل ثلاثا بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في  
 السماء وهو السميع العليم وقل سبحان الله وبحمده مائة مرة قال النبي صلى  
 الله عليه وسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة  
 لم يأت احد في القيامة بافضل مما جاء به الا من قال مثل ما قال اوزاد عليه كذا  
 في المشارق وقل لا اله الا الله وحده لا شريك له اله الملك وله الحمد وهو على  
 كل شئ عقدير مائة مرة ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله  
 الا الله وحده لا شريك له اله الملك وله الحمد وهو على كل شئ عقدير في كل يوم  
 مائة مرة كان له ثواب عتق عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحبت عنه مائة  
 سيئة وكان له حرز من الشيطان يوم ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل  
 مما جاء به الا رجل عملا اكثر منه كذا في المشارق ( فصل ) ثم اعلم هذا ك

١٠٠  
 اللّٰه تَعَالَى اِنْ صَلَّوْهُ الضَّحَى سَنَةً وَوَقْتَهَا بَعْدَ اَرْتِفَاعِ الشَّمْسِ بِقَدْرِ رَجْحٍ  
 ١٠٠  
 اَوْ رَجْحِيْنَ وَاِذَا دَخَلَ وَقْتَهَا فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ بِنِيَّةِ الْاِشْرَاقِ وَقُلْ نُوِيْتُ اِنْ اَصَلَّيْ  
 ١٠٠  
 صَلَّوْهُ سَنَةً الْاِشْرَاقِ لِلّٰه تَعَالَى وَاَقْرَأْ فِيْهِمَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ اَيَّ سُوْرَةٍ شِئْتَ ثُمَّ صَلِّ  
 ١٠٠  
 رَكَعَتَيْنِ بِنِيَّةِ الْاِسْتِعَاذَةِ وَقُلْ نُوِيْتُ اِنْ اَصَلَّيْ صَلَّوْهُ سَنَةً الْاِسْتِعَاذَةَ لِلّٰه تَعَالَى  
 ١٠٠  
 وَاَقْرَأْ فِي الرَّكَعَةِ الْاُولَى بَعْدَ الْفَاتِحَةِ قُلْ اَعُوْذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَفِي الثَّانِيَةِ قُلْ  
 ١٠٠  
 اَعُوْذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ صَلِّ اَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِنِيَّةِ الضَّحَى وَقُلْ نُوِيْتُ اِنْ اَصَلَّيْ  
 ١٠٠  
 صَلَّوْهُ الضَّحَى لِلّٰه تَعَالَى وَاَقْرَأْ فِيْهِمَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ اَيَّ سُوْرَةٍ شِئْتَ وَاَقْعُدْ بَعْدَ  
 ١٠٠  
 الرَّكَعَتَيْنِ لِلتَّشْهَدِ وَتَشْهَدُ وَلَا تَقْصِلُ وَلَا تَدْعُ ثُمَّ قُمْ وَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ كَذَلِكَ ثُمَّ  
 ١٠٠  
 اَقْعُدْ لِلتَّشْهَدِ وَتَشْهَدُ وَصَلِّ وَاَدْعُ وَسَلِّمْ يَمِيْنًا وَشَمَالًا ثُمَّ صَلِّ اَرْبَعَ رَكَعَاتٍ  
 ١٠٠  
 اَوْ رَكَعَتَيْنِ بِنِيَّةِ كَفَّارَةِ الْبَوْلِ وَاَقْرَأْ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْ الرَّكَعَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ  
 ١٠٠  
 سُوْرَةَ الْكُوْثِرِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَاِذَا صَلَّى ذَلِكَ كَفَّرَ ذَنْبُوْهُ وَذَنْوِبَ الْبَوْلِ وَجَبَى  
 ١٠٠  
 مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ النَّاشِي مِنَ الْبَوْلِ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ تَعَالَى كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ  
 ١٠٠  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَنْزَهُ عَنِ الْبَوْلِ فَاِنَّ عَامَةَ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنْهُ كَذَا فِي رِسَالَةِ

الشيخ مولانا يوسف المسكوري والشيخ مولانا محمد بن رقية رحمة الله عليهم

اجمعين ( فصل ) اذا دخل وقت الظهر فتوضأ ان كنت محدثا وراع

الشريط المذكورة والسنة والمستحبات المذكورة ووقته بعد زوال

الشمس الى ان صار ظل كل شيء مثله سوى في الزوال وصلوته اثني

عشر ركعة اربع ركعات قبل الفرض سنة فصل كاربعة الضحى بنية سنة

الظهر واربع ركعات فرض وانوفيه فريضة هذا الوقت وقل نويت ان

اصلي فريضة هذا الوقت او هذا الظهر واقرا في الركعتين الاوليين

بعد الفاتحة سورة من طوال المفصل كما امر ولا تجهر لان الاخفاء فيه واجب

واقعد بعد الركعتين للشهيد وتشهد ولا تنز دشبدا آخر من الصلوة على

النبي عليه السلام والدعاء اذ القيام بعد التشهد واجب فان زدت كلمة

فان كانت بالقصد تكون صلاحك ناقصة وانت عاصيا وان كانت سهوا فاسجد

سجدتين للسهو كما امر في الفصل الثالث ثم صل ركعتين بالفاتحة فقط ثم

اقعد للشهيد وتشهد وصل على النبي صلى الله عليه وسلم وادع وسلم كما

مر في صلاة العجور وأربع ركعات بعد الفرض ركعتان سنة وركعتان نفل  
 فصل كآربع قبله واعلم ان ضم السورة في ركعات السنة والنفل واجب  
 ( فصل ) فاذا فرغت من صلاة الظهر فاقرأ بعد التسبيحات والدعوات  
 المذكورة عقب العجور التي اشرنا اليها بقولنا وافعل الى ههنا عقب كل  
 واحدة من الصلوة الخمس سورة الفتح او سورة الملك ( فصل ) واذا دخل  
 وقت العصر وهو من عقب وقت الظهر الى غروب الشمس صل صلاة  
 العصر وهي ثمان ركعات اربعها نافلة قبل الفرض واربعة فرض صل  
 نافلتها مثل سنة الظهر وفرضها مثل فرضه واقرأ بعد التسبيحات المذكورة  
 سورة النبأ ( فصل ) واعلم ايها الاخ ان وقت المغرب من غروب الشمس  
 الى ان غاب الشفق وهو البياض الذي يعترض بالافق بعد الحمرة عند  
 ابيخنيفره وعندهما هو الحمرة واذا دخل وقتها صل صلاة المغرب فرضها ثلاث  
 ركعات يتعدت بين اقرأ في اولها بعد الفاتحة سورة من قصار المفصل واجهر ان  
 كنت اماما وفي الثالثة اقرأ الفاتحة بالسري وحال قعدت بها كحال قعدتني

الظهر وسنتها ركعتان بعد الغرض وحالهما كحال سنة الفجر ونقلها ست

ركعات صلار بعدها ولا كتفل العصر وركعتها ثانيا (فصل) اعلم ان افضل

في النفل ان تصلي بسلام واحد ار بعاعد الامام رحمه الله سواء كان في الليل

او في النهار واقرأ بعد المغرب سورة الواقعة (فصل) اسعدك الله تعالى ان

وقت العشاء من غيبوبة الشفق الى طلوع الفجر الصادق اذا دخل وقته صل صلوة

وهي اثني عشر ركعة كالظهر ار بع ركعاتها قبل الغرض نفل وار بعدها فرض

وار بعدها ركعتان سنة وركعتان نفل صل فرضها كفرض الظهر ولكن اجهر

القرأ ونقلها وسنتها كسنة الظهر واقرأ بعد ما سورة الملك (فصل) اعلم ان

الوتر واجب اعتقادا وفرض عملا ولهذ يجب القضاء ان فات وهو ثلاث ركعات

كصلاة المغرب ووقته بعد صلوة العشاء الى طلوع الفجر الصادق واقرأ في الركعة

الأولى بعد الفاتحة سبح اسم ربك وفي الثانية قل يا ايها الكافر ون ثم اقع

للتشهد وتشهد ولا تر د عليه شيئا ولا تسلم ثم قم واقرأ الفاتحة وسورة الاخلاص

ثم ارنع يدك كما في تكبيرة التحريمة وكبر ثم ضع يدك اليمنى على اليسرى



كما قلنا وقرأ دعاء القنوت وهو من واجبات الوتر (والدعاء هذا) اللهم انا

نستعينك ونستغفرك ونستهديك ونعوذ بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير

نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد

واليك نسعى ونحفن نرجو ارحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق

ثم اركع واسجد واقعد للتشهد وتشهد وصل على النبي عليه السلام وادع وسلم

يمينا وشمالا وهكذا صلاة النبي عليه السلام ولا تصل الوتر بجماعة في غير

التواريخ وفي التراويح صل بجماعة واجهر بالقراءة في كل واحدة من ركعاتها

(فصل) ثم اعلم ان الاسفار بالفجر والابراد بالظهر في الصبي وقاخير صلوة

العصر مالم تتغير الشمس وتعجيل المغرب في جميع الازمان وتأخير الوتر الى

اخر الليل ان وثق بالانتباه وتأخير الظهر والمغرب وتعجيل العصر والعشاء

يوم الغيم كلها مستحب (فصل) ويجب سجد تساهوا اذا زاد في صلاته فعلا من

جنسها كزيادة ركوع وسجود او قعود او جهرا امام فيها يخافت او عكس او ترك

الفاحة او ثلاث آيات منها والشهد سواء كان في القعدة الاولى او الاخرة

أو القنوت أو تكبيرات العبدين أو قرأ في الركوع أو القعود (والحاصل أن سجدة  
 السهو وتجبان بترك واجب وهذه المذكورات بعضها ترك واجب وبعضها يستلزم  
 تركه فتجبان بهما ومن سهى مرتين أو أكثر يسجد سجدة تين وإذا سهى الإمام  
 وسجد للسهو وسجد المأموم معه والألا (وإذا سهى المأموم لا يسجد هو ولا الإمام  
 ) والمسبوق يسجد مع الإمام ثم يقضى ما عليه (ولو سهى في القضاء يسجد) ومن  
 سهى عن القعدة الأولى ثم تذكر وهو إلى القعود أقرب عاد وتشهد وإن كان  
 إلى القيام أقرب لم يعد ويسجد للسهو (وإن سهى عن القعدة الأخيرة فقام عاد  
 ما لم يسجد إلى الخامسة فإن سجد ضم إليها ركعة أخرى وصارت الستة كلها  
 نفلا وإن قعد قدر التشهد وسهى السلام فقام عاد وسلم إن لم يسجد في الخامسة  
 ولا يسجد للسهو وإن سجد في الخامسة تم فرضه ويضم إليها ركعة سادسة ويسجد  
 للسهو ويكون الركعتان نافلتين ولا تنوبان عن سنة الظهر في الأصح (ومن شك  
 فلم يدر كم صلى وهو أول ما عرض له أي لا يكون الشك عادة له استأنف وإن كان  
 يعرض له كثير أبني على غالب ظنه وإن لم يكن له ظن بنى على الأقل ويقعد

في كل موضع يحتمل ان يكون اخر الصلوة (فصل) في سجود التلاوة يجب بقراءة  
 آية من اربع عشر آيات على من تلى او سمع الا ان يتلو المأموم ويسمع منه  
 الامام وسائر المأمومين فحينئذ لا يجب عليهم في صلوة ولا بعدها (وتجمع سور  
 تلك الآيات هذه الآيات (بيت) سورها كه آيت سجد است اندر بر شمارم  
 از قرآن \* اول اعراى ورعد ونخل اسرى مر يم حج بعد از ان \* فرقان ونمل  
 الف لام ميم حم است نجم باز شفاق واقراً خوان \* شافعى راست سجد  
 آخر حج \* هجود در صا د مذ هب زعمان \* وان سمعها المصلى من غيره سجد  
 بعد الصلوة ولو سجد فيها اعادها ولا يعيد الصلوة وان سمعها من امام فاقتمدى  
 به قبل ان يسجد سجد معه وان اقتدى بعد لا يسجد وان لم يقتد سجد (ومن  
 تلاها في الصلوة ولم يسجد فيها سقطت ومن كر راية سجدة واحدة في مكان واحد  
 يكفيه سجدة واحدة سواء سجد للاولى او للاخرة الا ان يكون الاولى خارج  
 الصلوة والاخرى فيها وسجد للاولى فانه لا تكفى عن الاخرة والاتكفيه وكيفيةها  
 ان يسجد بشرائط الصلوة بين تكبيرتين ولا يرفع يديه في الاولى ولا تشهد

بعد الثانية ولا يسلم وكره ان يقرأ سورة ويبدع اية سجدة فقط (والمستحب ان  
 يقرأ قبلها آية او آيتين ثم يقرأها) (فصل) في ادراك الصلوة اعلم اولاً ان الافضل  
 في السنة والنوافل المنزّل فان صليت فيها وان لم تصل فيه وذهبت الى  
 المسجد ووجدت الامام في الصلوة بجماعة وكانت الصلوة صلوة الفجر ولم  
 تخفى فوت الفجر بجماعة ان ادبت سنته فصل اولاً ثم اقتد الامام وان لم تكن  
 الصلوة صلوة الفجر او كانت ولكن خفت الفوت ان ادبت سنته فاقصد الامام ولا  
 تشتغل بالسنة واقض سنة الظهر قبل شفعه ولا تقض غيرها الا سنة الفجر اذا فاتت  
 مع الفرض فانها تنقض الى وقت الزوال بلا خلاف وفيما بعد خلاف (ولو صليت  
 ركعة من الظهر فاقبمت تم شفعاً واقتد الامام وركعتان تكونان زفلاً وما صليت  
 مع الامام فرضاً (ولو صليت منه ثلاثاً تم واقتد وكذلك الحكم في صلوة العصر  
 والعشاء) فان صليت ركعة من المغرب او الفجر اقطع صلاتك واقتد ولو صليت  
 الثاني تم ولا تقصد (واعلم انه اذا اقتديت الامام قبل الركوع او فيه تكون تلك  
 الركعة محسوبة والا) فاذا اقتديت الامام في صلوة الفجر قبل ركوع الركعة



قبل ركوع الركعة الأولى أوفيه فسلم مع الإمام وإن اقتديت بعد ركوع

الركعة الأولى أو قبل ركوع الركعة الثانية أوفيه فلا تسلم معه وقم وصل ركعة

أخرى بفاحة الكتاب وسورة معانم أقم وتشهد وسلم وإن اقتديت بعد

ركوع الركعة الثانية أو قبل ركوع الركعة الثالثة أوفيه فلا تسلم معه وقم

وصل ركعتين بالفاحة وسورة معانم أقم وتشهد وسلم وإن اقتديت بعد

ركوع الركعة الثالثة فلا تسلم معه وقم وصل ثلاث ركعات كما صليت منفردا

(فصل في صلاة التهجيد) ثم أعلم وفقك الله تعالى أن للتهجد فضيلة كثيرة فلا

تتركه بقدر الإمكان وقم بعد ذهاب ثلثين من الليل وتوضأ ودع بهادعا

به النبي عليه السلام إذا قام للتهجد والدعاء هذا (اللهم لك الحمد أنت قيم

السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض

ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد

أنت الحق ووعدك حق ولفاءك حق وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبون

حق ومحمد عليه السلام حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت

وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَالْبَيْكَ أَنْبَتُ وَالْبَيْكَ حَاكَمْتُ فَاعْفِرْ لِي مَا قَدِمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ  
 وَمَا سَرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمَقْدِمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَصَلِّ بِنِيَّةِ التَّجْدِائِثِي عَشْرَ رُكْعَةٍ أَوْ عَشْرَةَ أَوْ ثَمَانِ أَوْ سَبْعِ  
 أَوْ أَرْبَعِ فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى كَذَلِكَ ثُمَّ صَلَّى الْوَقْرَ ثُمَّ أَكْثَرَ التَّضَرُّعَ  
 وَالِدُعَاءَ وَاسْتَلَّ الْمَغْفِرَةَ لَكَ وَلِوَالِدَيْكَ وَلِهَذَا الْغَرِيقُ فِي بَحْرِ الْعَصْبَانِ  
 لَعَلَّ اللَّهَ يَغْفِرُهُ بِفَضْلِهِ وَيُعْطِيهِ السَّعَادَةَ فِي الْمَالِ وَجَمِيعِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ هَذَا الزَّمَانَ زَمَانُ الْإِجَابَةِ وَالْغُفْرَانِ (فَصَلِّ فِي  
 صَلَاةِ الْأَسْتِخَارَةِ قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَعْلَمُنَا الْأَسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ  
 بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رُكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ  
 وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ  
 وَلَا أَعْلَمُ أَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي  
 فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ وَإِنْ

كنت تعلم ان هذا الامر شرلي في ديني ومعاشي وعاقبة امرى فاصرفه  
 عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به كذ في  
 المشارق والمصايح ولبس فيها بيان ما يقرأ في ركعتيهما قال الشيخ  
 مولانا يوسف المسكري في بيان الاستخارة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب  
 مرة واية الكرسي مرة وسورة الاخلاص سبعا وقال صاحب الكشف ناقلا  
 عن الامام الغزالي رحمه الله عليه يقرأ في الاولى فاتحة الكتاب مرة  
 وقل يا ايها الكافرون وفي الثانية فاتحة الكتاب وسورة الاخلاص وقال صاحب  
 الكشف ايضا قال المصنف في الازهار بعد الاستخارة يعمل بالنبي ينشرح  
 صدره له (فصل في صلوة التسبيح) عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي  
 عليه السلام قال للعباس بن عبد المطلب يا عمه الا اعلمك الامتعك الا  
 افعل بك عشر خصال اذا انت فعلت غفر لك ذنبك اولة واخره خطاه وعمده  
 صغيره وكبيره سره وعلانيته ان تصلي اربع ركعات تقرأ في كل ركعة  
 فاتحة الكتاب وسورة فاذا فرغت من القراءة قلت وانت قائم سبحان



الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشر مرة ثم تركع فتقولها عشر  
 (ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا) ثم تهوى ساجدًا فتقولها عشرًا  
 (ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا) ثم تسجد فتقولها عشرًا (ثم ترفع  
 رأسك فتقولها عشرًا قبل ان تقوم من مقامك فذلك خمس وسبعون في  
 كل ركعة ان استطعت ان تصلبها في كل يوم مرة فافعلها وان لم تفعل ففي كل  
 شهر فان لم تفعل ففي كل سنة فان لم تفعل ففي عهدك مرة كذا في المصاحف  
 وفي زهرة الاشجار والالبق ان تقول في الركوع سبحان ربي ال  
 وبحمده مرة فصاعدًا وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده وفي القعود  
 يقدم التسبيحات على التشهد (فصل في صلوة الجنائز) وهي من فروض  
 الكفاية اربع تكبيرات بثناء بعد الاولى وصلوات على النبي عليه السلام  
 بعد الثانية ودعاء بعد الثالثة وتسليمتين بعد الرابعة (فقم ايها الاخ  
 بخذ صدق الميت ان كنت اماما سواء كانت الميت مذكرا او مؤنثا  
 وانو الصلوة لله تعالى والدعاء للميت وقل اللهم اني اريد ان اصلي لك



فرض على كل مسلم عاقل بالغ صحيح مقيم غير حائض ونفساء اداء وعلى  
 المريض والمسافر والحائض والنفساء قضاء (واما الواجب فصوم النذر  
 والكفارات واما الحرام فصوم العبدین وایام التشريق واما النفل فصوم  
 ما سواه ويجوز صوم رمضان والنذر المعین والنفل بثبته من الليل الى  
 الضحوة الكبرى بمطلق النية (بان يقول نويت الصوم وبنية النفل بان يقول  
 نويت صوم النفل كما يجوز كل بنية مطلق يجوز كل واحد منه على التعيين  
 بان يقول نويت ان اصوم صوم رمضان ونويت ان اصوم صوم النذر ونويت  
 ان اصوم صوم النفل وما بقي من الصيامات كصوم القضاة والكفارات والنذر  
 الغير المعین لم يجز الابنية معينة) والمسافر في رمضان ان نوى واجبا اخر وقع  
 عنه وان نوى نفلا فغير وايثان (والمرضى اذا نوى واجبا اخر او نفلا وكان  
 مرضه مما يضره الصوم كوجع الرأس والعين يقع عما نوى وان كان مرضه  
 مما لا يضره كالا مراض الرطوبة يقع عن صوم الوقت لا عما نوى (وان اطلق

النبوة يقع عن صوم الوقت أيضا ( ويجب ان يلتمس الهلال في التاسع  
 والعشرين من شعبان وقت الغروب وان كان في السماء ما يمنع الرؤية  
 كالغيوم والغبار قبل شهادة الواحد العدل رجلا كان او امرأة كان او عبدا  
 وشهادة حرين او حرين ان كانت للفطر فممنه علم انه ان قبل خبير  
 الواحد العدل في رمضان وصاموا ثلاثين لم يفطر واوان لم تكن في السماء  
 مانعا لم تقبل الشهادة جمع يقع العلم بخبرهم وهو مفوض الى راي الامام  
 والقاضي ولو جازع جل من خارج المصر وشهد تقبل وكذا اذا كان على  
 مكان مرتفع في البلد ومن راي هلال رمضان او الفطر ورد القاضي قوله صام فان  
 فطر قصي فقطوا الاضحى كالفطر واذا ثبت في البلد لزم جميع الناس ولا عبرة  
 باختلاف المطالع ولا بصام يوم الشك الا تطوعا وهو اليوم الذي يتحدث  
 الناس بالرؤية ولم يثبت واذا وافق صوما كان يصومه قبله كان الصوم افضل  
 بالاجماع وان لم يوافق اختلف فيه والمختار ان يصوم المفتي بنفسه ويقضي

العوام بالانتظار الى وقت الزوال ومن نوى الافطار في يوم الشك فتبين  
 انه من رمضان فنوى الصوم قبل الزوال اجزاه والالم يجز ولا ياكل بقيمة يومه  
 (فصل) في ما يفسد الصوم وما لا يفسده ومن جامع في احد السبيلين عامدا  
 او اكل او شرب غدا او دواء عامدا قضى وكفر مثل كفارة الظهار وهي  
 نحر بر رقة ان قدر والافصيام شهرين متتابعين لبس فيه رمضان وايام  
 منهية ان قدر والافطعام سبتين مسكينا لكل فقير نصف صاع من بر او صاعا  
 من تمر او شعير (ولو اكل في رمضان مرار اولم يكفر اجزاه كفارة واحدة  
 ولو كفر عن يوم ثم افطر في اخر ان مكفارة اخرى) ولو افطر في يومين  
 من رمضانين فعليه كفارة ثلث (ولو توضا فتمضض او استنشق وسبق الماء  
 الى حلقه ودخل في جوفه ذاك الصوم فسد صومه وعليه القضاء والافلاش  
 عليه) وان جامع فيه دون السبيلين او بهيمة او قبل اولهس فانزل واحتمن  
 او استعط او افطر في اذنيه او داوى جايفة او امة فوصل الى جوفه او ابتلع

الحديده او استقاء ملاء الفم او تسحر بطن انه ليل والفجر طالع او افطر بطن  
 ان يغرب الشمس والشهش حبة فعليه القضاء لا غير (وان اكل او شرب  
 ناسبا ونام فاحتلم او نظر الى امرأة فانزل او ادهن او استحلم او قبل  
 واغتاب او غاب عليه القى او افطر في احليله او دخل حلقه غبار او ذباب او اصبح  
 جنبالم يفطر ولكن اذا اغتاب قبل لا يبقى له ثواب فاحذر عنها (وان ابتلع  
 طعاما مابين اسنانه مثل الحمصة افطر وعليه القضاء فقط وان كان قليلا منها لم  
 يفطر وكره ذوق شئ عومضه بلا عذر ومضع العلك اذا لم يكن مضموعا وان  
 كان علكا سودا يفسد الصوم على قول واذا كان مضموعا لا يفسد ولكن يكره  
 بلا خلاف (ويكره ايضا القبلة ان لم يامن عن الانزال (فصل) لمن خاف  
 زيادة المرض الفطر والهسا فرصومه احب ان لم يضره وان مات في ذلك  
 المرض والسفر يطعم وليهما الكل يوم كالفطرة ان وصيا ولو تبرع يجوز به انشاء  
 الله تعالى وقضيا ما قدر او الولاء ليس بشرط وان جاز رمضان اخر قدم الاداء

عَلَى الْقَضَاءِ (وَالْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ إِنْ خَافَتَا عَلَى الْوَلَدِ أَوْ النَّفْسِ الْفَطْرَ  
 ) وَالْمَشِيخَ الْفَاتِي إِنْ يَفْطُرُ وَيَقْدِي وَلِلْمَطْوُوعِ بِغَيْرِ عَدْرِ فِي رِوَايَةِ الْفَطْرِ وَيَضُرُّ  
 وَلَوْ بَاعَ صَبِي أَوْ اسْلَمَ كَافِرٌ فِي رَمَضَانَ أَمْسَكَ بِقَبِيحَةٍ يَوْمَهُ وَلَمْ يَتَضَّ (وَلَوْ نَوَى  
 الْمَسَافِرَ الْإِفْطَارِ ثُمَّ نَوَى الصَّوْمَ فِي وَقْتِهِ صَحَّ وَلَوْ كَانَ مُقِيمًا فَسَافَرَ لَا يَبَاحُ لَ  
 الْفَطْرِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ) (وَمِنْ جَنِّ الشَّهْرِ كُلُّهُ فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَإِنْ أَفَاقَ بَعْضُهُ  
 قَضَى مَا فَاتَهُ وَإِنْ أَغْمِيَ عَلَيْهِ رَمَضَانَ كُلَّهُ أَوْ بَعْضَهُ قَضَاهُ سِوَى يَوْمٍ حَدَثَ فِيهِ إِلَّا  
 فَمَا وَيَتَضَّ بِأَمْسَاكِ بِلَانِيَةِ صَوْمٍ وَفَطْرِ) وَلَوْ قَدِمَ مَسَافِرًا وَطَهَّرَتْ مَائِضٌ  
 الْكَلَاؤَ نَسَخَتْهُ لَيْلًا وَالشَّمْرُ طَالَعَ أَوْ افْطَرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَغْرُبْ أَمْسَكَ بِقَبِيحَةٍ  
 يَوْمَهُ وَقَضَى كَمَا نَ أَكَلَ عَمْدًا بَعْدَ أَكْلِ نَاسِيًا وَنَائِمَةً وَمَجْنُونَةً بِجَنُونَ غَيْرِ  
 مَمْتَدٍّ وَطَائِفًا (فَصَلِّ) وَمَنْ نَذَرَ صَوْمَ يَوْمِ الْعِيدِ وَأَيَّامِ التَّمَشُّرِ بَقِيَ افْطَرَ وَقَضَى  
 وَلَوْ صَاحَهَا جَزَاءَهُ ( وَمَنْ نَذَرَ صَوْمَ هَذِهِ السَّنَةِ افْطَرَ أَيَّامَ الْمُنْهِيَةِ وَهِيَ يَوْمُ  
 الْعِيدَيْنِ وَأَيَّامِ التَّمَشُّرِ بَقِيَ وَقَضَى وَلَا قَضَاءَ مِنْ شَرَعٍ فِيهَا ثُمَّ افْطَرَ ) (فَصَلِّ)

في الاعتكاف (الاعتكاف سنة مؤكدة ولا اقل من يوم هتد ابى حنيفة رحمه  
 الله تعالى وهو اللبث في مسجد جماعة بصوم ونية اعتكاف) والمرأة تعتكف  
 في مسجد بيتها ولا يخرج منه الا حاجة شرعية كالجمعة او طبيعية كالبول والغائط  
 (وان خرج ساعة بلا عذر فسد) ويأكل ويشرب وينوم ويبيع ويشترى  
 فيه ويكره احضار المبيع والصمت والتكلم الا بخبر وحرم الوطى وحواعبه  
 ويبطل بوطى وانزال بقهلة او لمس وان كان ناسيا (ولزمه اللبالي  
 بنذر اعتكاف الايام وليلتان بنذر يومين) وليكن هذا اخر ما اوردهنا في  
 تعلم الصلوة واسئل الله تعالى ان يتفضل علينا ويجعلنا من  
 الذين يعملون بالبر ويأمرون به ولا يجعلنا من الذين  
 يأمرونهم بالبر وينصون انفسهم بحرمه حبيبه  
 مولانا مولانا الشفيع محمد صلى الله عليه وعلى اله وسلم  
 والحمد لله رب العالمين \*